الايام كاليوم الواحد وسادسها **طواف الوداع** عند مفارقة مكة سواكان حاجا او قارنا او مكيا مسافر لحاجة ثم يعود لخبر امروا الناس ان يكون اخر عهدهم بالبيت الطواف الا انه خفف عن المراة الحايض ومثلها النفساء فلو طهرت قبل مفارقه خطة مكة لزمها العود والطواف فلو لم يرد مفارقة مكة لا سبوغ له طواف الوداع ومن خرج بلا وداع ثم عاد قبل مسافة القصر طاف فلا دم عليه او بعدها فعليه ثم فصل هذه الستة بعد ما اجملها فقال **فالاول** من الواجبات **الاحرام من الميقات** وهو زماني ومكاني فالزماني للحج شوال وذو القعده وعشر من ذي الحجه للعمره الابد الامن بقي عليه من اعمال الحج والمكاني ما ذكره بقوله **وهو** اي الميقات المكاني **نفس مكة** لا خارجها ولا محاذيها **للذين فيها** من اهلها وغيرهم هذا بالنسبه الى الحج واما بالنسبة الى العمره فيجب على من بمكة المراد في الحل ولو يسيرا من اي جهة شاء وافضل بقاع الحل الجعرانه ثم التنعيم ثم الحديبيه **وميقات الخارجين عنها** ولو كانوا **من اهلها لاهل كل مكان** اي لكل اهل جهة من الجهات **مكان معلوم** عند العلما ميقات من بالمدينه ذو الحليفه وكذلك الشام الان ومن بمصر والمغرب والشام بحسب الاصل الجحفة ومن تهامه اليمن يلملم ومن نجد الحجاز ونجد اليمن قرن ومن المشرق ذات عرق ومن العقيق افضل ومن سلك البحر او طريقا لا ميقات به فان حاذى ميقاتا احرم من محاذاته او ميقاتين احرم من محاذاتهما ان تساوت مسافتهما اليه والا فمن محاذاة اقربهما اليه وان لم يحاذ به ميقاتا احرم على مرحلتين من مكة ومن مر بميقات غير مريد نسكا ثم اراده فميقاته موضعه ومن مسكنه بين مكة والميقات فميقاته مسكنه والافضل ان يحرم الشخص من الميقات لا من دويرة اهله ويسن ان يغتسل ويتطيب للاحرام ويصلي ركعتين له ويلبي بعد

الاحرام

الاعمال ح

الخدري ح

الاحرام كما مر ويكثر منها في دوام احرامه ولا سيما عند تغير الاحوال كركوب ونزول وصعود وهبوط واختلاط رفقة وفراغ صلاة واقبال ليل او نهار وان يرفع الرجل صوته بها بحيث لا يضر نفسه بخلاف المراة والخنثى فلا يرفعان صوتهما بل يقتصران على سماع انفسهما وصيغتها لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك واذا راى ما يعجبه او يكرهه قال لبيك ان العيش عيش الاخره واذا فرغ من تلبيته صلى وسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وسال رضوان الجنة واستعاذ من النار ويسن ان يدخل مكة قبل الوقوف من طريق التنعيم ومن ثنية كدى اي المسماه بالحجون الشرقي وان يقول اذا راى البيت رافعا يديه اللهم زد هذا البيت تشريفا وتعظيما وتكريما ومهابة وزد من شرفه وكرمه ممن حجه او اعتمره تشريفا وتكريما وتعظيما وبرا اللهم انت السلام ومنك السلام فحينا ربنا بالسلام وان يدخل المسجد من باب السلام ويبدا بطواف القدوم الى غير ذلك من السنن التي تذكر في المبسوطات

والثاني من الواجبات **المبيت بمزدلفه** ويمتد فيها **الى ما بعد نصف الليل** لان الواجب حصول لحظة فيها من النصف الثاني كما مر

والثالث من الواجبات **رمي جمرة العقبه** من بطن الوادي لا من الجبل **يوم العيد** ويدخل وقته من نصف الليل والافضل ان يرمي بعد طلوع الشمس كما مر **بسبع حصيات** كحص الخذف مما يسمى حجارا نوعه ومنه المرمر والياقوت والعقيق لا اللؤلؤ وما ليس بحجر من طبقات الارض كالمدر والزرنيخ والجص وما ينطبع كذهب وفضه **ويكون الرمي** المجزي **الى مجتمع الحصى** وهو قدر ثلاثه اذرع من كل الجوانب الا جمرة العقبه فليس لها الا جهة واحده من بطن الوادي **لا الى جمارها** فلا يجزي الرمي اليه ويشترط ان يسمى رميا فلا يكفي الوضع في المرمى وان يقصد المرمى فلو رمى في الهوى فوقع في المرمى لم يكف ولا يشترط

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)